



الموضوع : قواعد النجاح والرسوب في مدارس نظام المقررات

تعميم لمكاتب التعليم وللمدارس الثانوية الحكومية والأهلية وتحفيظ القرآن (نهارى - ليلي) بنين
المكرم مدير مكتب التعليم /
المكرم قائد مدرسة /
وفقه الله
وفقه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

- بناء على تعميم معالي نائب وزير التعليم رقم ١٥١١٠١ في ١٩/١١/١٤٣٩هـ بشأن اعتماد تطبيق دليل نظام المقررات (الإصدار الأول) والذي ورد من ضمنه قواعد النجاح والرسوب وهي كالتالي :
- ١- يُعدُّ الطالب ناجحاً في أي مقرر دراسي إذا حصل على (٥٠) درجة من (١٠٠) درجة في ذلك المقرر الدراسي ، شريطة تأديته للاختبار نهاية المستوى، والفترة الزمنية المحددة لاختبارات المقررات العلمية واللغة الانجليزية ٣ ساعات، ولمقررات العلوم الانسانية والعلوم الشرعية ٣:٢٠ ساعة.
 - ٢- يُعدُّ الطالب راسباً في الحالات التالية :
 - * غيابه بدون عذر مقبول .
 - * عدم حصول الطالب على الدرجة الصغرى للنجاح (٥٠) درجة في مقرر دراسي أو أكثر ، ويكون مجتازاً للمقررات الدراسية الأخرى التي حصل فيها على درجة النجاح .
 - ٣- يشترط لنجاح الطالب في مقررات (الحاسب وتقنية المعلومات) تأديته للاختبار في كلا الجانبين (العملي ، النظري) ، وفي حال عدم تأديته للاختبار في أحد الجانبين فإنه يعد راسباً ويلزمه في حال حمل المادة إعادة الاختبار في :
 - * الجزء الذي تغيب فيه إذا كان مجموع الدرجات لأعمال المستوى والاختبار للجانب الذي أداه ، أكبر أو يساوي الدرجة الصغرى (٥٠) .
 - * كلا الجانبين إذا كان مجموع الدرجات لأعمال المستوى والاختبار للجانب الذي أداه أصغر من الدرجة الصغرى (٥٠) .
 - ٤- الطالب الذي يرسب في مقرر ما ، يحتسب في معدله لذلك المستوى نتيجة (راسب) ، وإذا اجتاز المقرر بنجاح في فصل لاحق ألغيت نتيجته السابقة في ذلك المقرر .
 - ٥- لا يسمح للطالب إعادة المقرر إذا نجح فيه بغرض تحسين المعدل أو لأي غرض آخر .
 - ٦- إذا رسب الطالب في مقرر ما ، يعد متطلباً لمقرر لاحق فإنه يسمح له بتسجيل المقرر السابق مع المقرر اللاحق في فصل دراسي واحد .
 - ٧- في حال رسوب الطالب في مقرر أو مقررين فقط في المستوى الأخير من دراسته وقد استكمل كل متطلبات التخرج ، يسمح له بإعادة الاختبار في هذين المقررين في مدة لا تتجاوز شهر من نهاية الفصل (يمكن للمدرسة تقديم أو تأخير الاختبار للطلاب المتخرجين بما لا يتعارض مع مصلحة الطالب) .
 - ٨- في حالة رسوب الطالب في إحدى المقررات الاختيارية لا يلزمه إعادة تسجيل المادة نفسها ويتاح له استبدالها بمادة أخرى .
 - ٩- كل مقرر دراسي يسجله الطالب يحتسب في معدله الفصلي نجاحاً أو رسوباً .

العطية
١٨-٣



وزارة التعليم
Ministry of Education

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم

(٢٨٠)

الإدارة العامة للتعليم بمنطقة القصيم

الشؤون التعليمية

إدارة الإشراف التربوي

التعليم الثانوي - نظام المقررات

الموضوع : قواعد النجاح والرسوب في مدارس نظام المقررات

١٠- إذا رسب الطالب في مقرر دراسي فلا يعوقه ذلك التسجيل في مقررات لاحقة ، ويستثنى من ذلك المقررات التي لها متطلب سابق .

١١- إذا رسب الطالب في مقرر (ما) ، يجب عليه إعادة المقرر في مستوى لاحق إذا كان من المقررات الإجبارية .

١٢- إذا رسب الطالب المنتظم في أحد المقررات الدراسية فيتبع التالي :

أولاً : يخير بين إعادة دراسة المادة أو حملها دون دراستها .

ثانياً : في حالة رغبته في حمل المادة دون دراستها تُراعى الضوابط التالية :

*- الطالب المحروم لا يحق له حمل المادة ، ويُلزم بإعادة دراستها .

*- يتم حمل المادة في المستوى الدراسي الذي يليه مباشرة .

*- يقتصر حمل المادة والاختبار فيها في المستويين الدراسيين الأول والثاني فقط دون الفصل الصيفي .

*- يكون الاختبار من (٥٠) درجة ، ويحتفظ بدرجات أعمال السنة ، ولا يوجد اختبار عملي للمواد ذات الجانبين (نظري ، علمي)

(ماعدا مقررات الحاسب وتقنية المعلومات) .

*- ألا يزيد عدد المواد المحمولة في الفصل الدراسي عن مادتين فقط .

*- في حالة رسوب الطالب في أكثر من مادتين فيختار ما يناسبه من المواد .

*- في حالة رسوب الطالب في المادة المحملة للمرة الثانية فيلزمه إعادة دراسة المادة .

*- يُجرى الاختبار قبل بداية الاختبارات النهائية بأسبوع .

*- المواد المحملة لا تحتسب ضمن نصاب المواد المسجلة للطالب في المستوى الدراسي .

*- الطالب الذي يتغيب عن تأدية الاختبار النهائي في مقرر دراسي بعذر تقبله لجنة التوجيه والإرشاد تسجل أمام نتيجة

الطالب نهاية الفصل (غائب) ويعاد حساب نتائجه ومعدله بعد إكمال متطلبات ذلك المقرر .

*- تنطبق قواعد النجاح والرسوب على الطالب المنتسب والمنتظم .

*- يحق للطالب الذي يدرس في مدارس تعليم الكبار ، أو الطالب المنتسب أن يختبر المواد الشفوية ضمن اختبار المواد المحملة .

لاعتماده والعمل بموجبه ،،،

وتقبلوا تحياتي ،،،

مساعد المدير العام للشؤون التعليمية

صالح بن عبدالرحمن الجاسر

العقيب
٣/١٨

المن
٢-١٨

ص / إدارة الإشراف التربوي (نظام المقررات) .

ص / إدارة الاختبارات والقبول .

ص / مكتب التعليم الأهلي .

ص / إدارة تعليم الكبار .